mroftalp htehaB ni knil muideM

حلقات نور على الدرب)481(عبد الله الغديان -رحمه الله- المجموعة الأولى #كبار_العلماء

عبدالله الغديان

المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ عبدالله بن عبد الرحمن الغديان رحمه الله. حلقات نور على الدرب بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:00:00

ايها الاخوة والاخوات السلام عليكم ورحمة الله وبركاته واهلا ومرحبا بكم الى حلقة جديدة ضمن برنامجكم نور على الدرب اسئلتكم في هذه الحلقة نعرضها على صاحب الفضيلة الشيخ عبدالله بن عبد الرحمن الغديان عضو هيئة كبار العلماء عضو اللجنة الدائمة للافتاء - 00:00:18

مع مطلع حلقتنا نرحب بصاحب الفضيلة ونشكر له تفضله باجابة الاخوة المستمعين. فاهلا ومرحبا بكم شيخ عبدالله. وانا كذلك ارحب بكم وبالمستمعين نبدأ بمجموعة من الاسئلة حول موضوع الحج. هذا سؤال - 00:00:34

حول من عليه دين هل يجوز له ان يؤدي مناسك الحج؟ نرجو الافادة بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - 00:00:49

الجواب اذا كان الشخص عليه دين ومنعه اصحاب الدين وكان الدين حالا فاذا منعوه وليس عنده مال يحج به ليس عليه في ذلك اثم اما اذا لم يمنعوه فانه يحج - 00:01:08

ويسأل ربه ان يتقبل منه وان ييسر امر قضائي دينه وبالله التوفيق احسن الله اليكم هل زيارة المدينة المنورة ومسجد النبي صلى الله عليه وسلم شرط من شروط الحج الجواب - 00:01:40

فيه بعض الاشخاص الذين يقومون في حملات الحج يوهمون الحجاج بان زيارة المدينة واجبة وان الشخص اذا ما زار قبر الرسول صلى الله عليه وسلم فانه اثم وقصدهم من ذلك - 00:02:01

ان تكون الاجرة كثيرة لان الذهاب واياب اذا كان قبل الحج وذهاب واياب اذا كان طريق الانسان الى من جدة وذهاب فقط اذا كان الانسان سيرتحل من مطار المدينة او يذهب على سياراته - 00:02:33

زيارة قبر الرسول صلى الله عليه وسلم جاء فيها ادلة تدل على الترغيب لكن اذا كان الشخص في المدينة اما شد الرحل الى زيارته فلا تجوز لان الرسول صلى الله عليه وسلم قال لا تشد الرحال - 00:03:01

الا الى ثلاثة مساجد المسجد الحرام ومسجدي هذا والمسجد الاقصى فاذا كان قصده زيارة المدينة زيارة مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم فهذا قد عمل بالسنة اما اذا كان قصده زيارة قبر الرسول صلى الله عليه وسلم فهذا لا يجوز - 00:03:25

لكن اذا قصد زيارة مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم اذا جاء المسجد وصلى فيه فانه لا مانع من ان يزور قبر الرسول صلى الله عليه وسلم ويسلم عليه وكذلك يزور قبر صاحبي قبر صاحبيه وبالله التوفيق - 00:03:52

احسن الله اليكم هذا المستمع نصار محمد يقول اذا وضعت الام الجنين ميتا هل تجب الصلاة عليه ام لا الجواب المرأة اذا وضعت الحمل ستارة يكون قبل واحد وثمانين يوم - 00:04:13

وفي هذه الحال هذه المرأة ليس لها حكم النفاس وليس لولدها حكم وانما هو قطعة لحم واذا كان بعد واحد وثمانين يوم الى الى ما قبل نفخ الروح فيه ففي هذه الحال - 00:04:35

اذا نزل الولد فان الدم يقوم دم نفاس والولد لا حكم له وانما هو قطعة لحم اما اذا كان بعد نفخ الروح يعني بعد اربعة اشهر دخل في الخامس فاذا نزل الولد - 00:05:04

فانه يغسل ويصلى ويكفن ويصلى عليه ويدفن في في مقابر المسلمين ويسمى ويعق عنه والدم هذا دم نفاس وبالله التوفيق احسن الله اليكم هذا المستمع عبد الله بن محمد الحارثي او الحازمي من ضبا يقول اذا جاء احد المصلين في جماعة المسجد وقد انتهت الصلاة ولم يقم احد من الجماعة - 00:05:26

الذين قد صلوا مع الامام للتصدق على هذا الرجل الذي جاء متأخرا هل يجوز للامام ان يصلي مع هذا الرجل ام لا نرجو الافادة الجواب الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:05:55

بالنسبة لما يصدر عنه من تشريع الاصل فيه العموم ولا يخصص هذا العموم الا من قبل الشارع فيأتي تخصيص في القرآن ويأتي تخصيص في السنة والتخصيص قد يكون من جهة الله - 00:06:16

وقد يكون من جهة الرسول صلى الله عليه وسلم وهذه المسألة المسؤول عنها هي من المسائل العامة لان الرسول صلى الله عليه وسلم قال من يتصدق على هذا وهذا توجيه للمسلمين الموجودين في المسجد - 00:06:45

وبناء على ذلك فاذا تصدق الامام او تصدق احد المأمومين فالامر في هذا واسع وبالله التوفيق احسن الله اليكم هذه رسالة باعثتها المستمعة ام عبد الله من المدينة النبوية فيها جملة من الاسئلة حول موضوع الحج والعمرة - 00:07:10

يقول ذهبنا لقضاء العمرة من فترة قريبة ومعي طفلة صغيرة عمرها ثلاث سنوات وجعلتها تحرم معي وقضينا العمرة الاولى واردنا ان نقضي عمرة اخرى في نفس اليوم ولكن في هذه العمرة الثانية جعلت ابنتي تنطق بنية العمرة فقط بدون اغتسال وجعلتها تلبي - 00:07:32

وعند السعي وبعد ان طافت معي بالبيت اه جاءت في السعي وفي اخر شوطين لم تستطع ان تمشي وتكمل معي وانا لا استطيع حملها وتركتها مع والدها وكان قد انتهى من السعي - 00:07:48

وذهبت انا واكملت السعي ولم اجعلها تتحلل الا بعد ان رجعنا للبيت واخذت من شعرها ما يكفي ولكن ما علينا الان بالنسبة للشوطين التي او الشيطان اللذين لم آآ تسعهما هذه الطفلة هل علينا شيء - 00:08:03

الجواب من اركان العمرة السعي والسعي سبعة اشواط وقد سعت خمسة فتحليلها بالتقصير هذا غير صحيح وبناء على ذلك فهي لا تزال محرمة يؤتى بها وتطوف وتسعى يقصر من شعرها - 00:08:20

من كل ظفيرة قدر انملة وبالله التوفيق احسن الله اليكم تقول بعد احرامنا نسي زوجي وشد جلدة من رجله فهل عليه شيء؟ وايضا وضع بودرة وبها رائحة وهو ناسي وضعها على جسمه فهل - 00:08:54

في شيء الان؟ الجواب الامر هذا ليس فيه شيء تقول بالنسبة للقفازين في العمرة او الحج. فلا ينبغي لبسهم ولكن عند خلعهم ومعي اطفال يريدون الخدمة في الطريق وغيره تنكشف يدي ولا استطيع - 00:09:10

ان الفهم بقطعة قماش لكي اتمكن من الحركة. فهل يمكن لبس القفازين للحاجة ولعدم كشف يدي امام الرجال الاجانب ام لا الجواب الاصل ان المحرمة تكشف وجهها ويديها اذا احرمت - 00:09:24

وهذا اذا كانت لا ترى الرجال الاجانب ولا يرونها، بل كانت منفردة او مع نساء او مع محارمها اما اذا رأت الرجال الاجانب فلا مانع من تغطية وجهها ولا مانع من تغطية يديها - 00:09:41

ولا يجوز لها ان تنتقب. لان الرسول صلى الله عليه وسلم نهى المحرمة ان تنتقب. لكن تجعل غطاء على وجهها وتستستر يديها ووجهها عند ما ترى الرجال الاجانب او يرونها وبالله التوفيق - 00:09:58

احسن الله اليكم تقول العمرة والحج عن المتوفى هل يأخذ ثوابها المتوفى والفاعل ايضا الذي قام بها ام ان الثواب يذهب الى صاحبها المتوفى فقط الجواب امرأة رفعت صبيا للرسول صلى الله عليه وسلم - 00:10:19

وقالت الهذا حج؟ قال نعم ولك اجر فهذا الشخص اذا كان متبرعا بالحج فله اجر على قدر نيته في تبرعه اما بالنظر الى اسقاط ما في

الذمة من عمرة او حج فان هذا يتجه الى الشخص الذي نيب عنه اذا كان حيا وتصح النيابة - 00:10:40
او كان ميتا بمعنى ان الميت اذا مات ولم يعتمر او مات ولم يحج وتبرع احد اولاده او احد اقاربه او شخص اجنبي آآ كما سبق من ناحية ان المتبرع له اجر على قدر تبرعه وان ذمة الميت تبرأ من العمرة - 00:11:08
اذا كان عمره او من الحج اذا كان حجا اما اذا كان اذا كان الشخص قد حج باجرة فتارة فتارة يحج ليأخذ الاجرة وتارة يأخذ الاجرة ليحج فاذا كان فاذا كان المقصود - 00:11:32
هو المال اذا كان مقصوده هو المال ففي هذه الحال الاجر يكون لمن هو نائب عنه اما اذا كان قصده الحج ولكنه اخذ المال ليستعين به. فحينئذ يكون له اجر على قدر نيته. وبالله التوفيق - 00:11:59
احسن الله اليكم. ايضا من اسئلتها تقول اذا قضينا الحج عن انفسنا هل يجوز بعد قضاء الحج او حتى العمرة بمدة ان نهب للموتى من والدينا واقاربنا اصدقائنا ثواب هذا العمل - 00:12:24
الجواب هذه المسألة من مسائل اهداء الثواب والثواب امر مرتب على العمل لان العمل سبب والثواب مسبب والثواب فضل واحسان من الله جل وعلا فاذا تقرب العبد بقربة يعني بنافلة - 00:12:42
الى الله جل وعلا وبعد فراغه منها جعل ثوابها لحي او ميت فانها فانها فان هذا عمل صحيح وبالله التوفيق احسن الله اليكم هذه رسالة وصلت للبرنامج من المستمع لام صاد عين مقيم في المملكة يقول العام قبل الماضي كنت مسافرا الى بلدي وانا ناوي الحج ذهبت من بريدة الى جدة وتجاوزت - 00:13:18
الميقات وعندما اردت ان احرم من جدة قالوا لما يجوز ان تحرم من جدة ولابد ان تحرم من الميقات وميقاتي هو الطائف وعندما كنت اريد الذهاب الى الطائف لم اتمكن من الذهاب بسبب - 00:13:50
اه بعض اللوازم وايضا احضار جواب تنقل من كفيلي. كنت ذاهب اجازة والكفيل بعيد عني. وبعد هذا ذهبت الى مكة واحرمت من التنعيم ونويت عمرة متمتعا بها الى الحج. وكان هذا قبل الحج بخمسة عشر يوما. لاني ساسافر بعد ذلك من جدة الى بلدي - 00:14:03
فهذا حجي صحيح وماذا علي الان الجواب اقتصر فيه على مجاوزتك للميقات والاحرام من الميقات واجب من واجبات الحج وانت تركت هذا الواجب فعليك فدية تذبح في مكة وتوزع على فقراء الحرم - 00:14:25
اضحية واذا كنت لا تستطيع فانك تصوم عشرة ايام اما بالنظر الى صحة الحج فاذا كنت قد اتيت باركانه وشروطه واجباته وانتفت موانعه فان الحج صحيح وبالله التوفيق احسن الله اليكم هذه رسالة من جميل ابو عريج مديرية مبين من اليمن. يقول عند الدفن يقرأون سورة ياسين - 00:14:57
ثم يعطى صاحب الميت مال فيأخذ احد من الذين يقرأون القرآن ثم يقرأ القرآن كاملا قرب القبر تسمى هذه ختمة الدفن هل هذا الفعل صحيح اليوم الرسول صلى الله عليه وسلم قال عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي تمسكوا بها وعظوا - 00:15:29
عليها بالنواجذ واياكم ومحدثات الامور فان كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار فهذا العمل لم يعرف عن الرسول صلى الله عليه وسلم لا من جهة قوله ولا فعله ولا اقراره ايضا. وهكذا - 00:15:52
صحابته خلفاؤه لما جاؤوا يدفنونه ما عملوا هذا العمل وكذلك الخلفاء ماتوا على حسب ترتيبهم في الخلافة ولم يعرف عن المتأخر انه عمل ذلك للمتقدم ولا يعرف ايضا عن الصحابة عن احد من الصحابة انه - 00:16:13
عمل ذلك وعلى هذا الاساس فيكون هذا من البدع وبالله التوفيق احسن الله اليكم ايضا شيء مقارب مما ذكر يقول عندما نسير بالميت ونمشي به الى القبر يكررون لا اله الا الله محمد رسول الله - 00:16:34
ولي الله. فاطمة امة الله والحسن والحسين صلوات الله هل هذا صحيح الجواب اما ذكر الله والصلاة على الرسول صلى الله عليه وسلم الامر في هذا واسع اما بالنظر لما ذكر من جهة علي وفاطمة والحسن والحسن والحسين فهذا من البدع المستحدثة لا يجوز -

00:16:51
ذكرها وبالله التوفيق احسن الله اليكم هذه رسالة باعثها احد الاخوة المستمعين. يقول حجيت العام الماضي عن ابي المتوفى ولكن لم احرم من الميقات لعدم وجود تصريح الحج واديت كل المناسك. ماذا يجب علي الان ان افعله وانا مقيم خارج مكة؟ وكنت مفردا بالحج - 00:17:19
الجواب انت تركت واجبا من واجبات الحج عمدا ستكون اثما من جهة وعليك فدية تذبح في مكة وتوزع على فقراء الحرم تجزئ اضحية فان لم تستطع فانك تصوم عشرة ايام وبالله التوفيق - 00:17:40
احسن الله اليكم ايضا يقول امرأة تطلقت ثلاث طلقات من زوجها واراد احد ان يتزوجها وبعد ذلك يطلقها حتى تحل لزوجها الاول ولكن بدون علم زوجها الاول. وانما من باب - 00:18:00
الاصلاح بينهم هل يجوز ذلك؟ وهل تشمله اللعنة اذا فعل هذا الجواب نية التحليل قد تكون من الزوجة وقد تكون من الزوج الاول يدفع مهرا لشخص ليتزوج هذه المرأة وبعد ذلك يطلقها فتحل له - 00:18:13
وقد يكون من شخص متبرع ما يكون للزوج دخل في هذا ولكن قصده التحليل الرسول صلى الله عليه وسلم يقول لعن الله المحلل والمحلل له. فجميع هذه الصور داخلة في التحليل في تحريم التحليل. فلا تجوز وبالله التوفيق - 00:18:38
التوفيق احسن الله اليكم امرأة تسأل عن ايام افطرتها في رمضان بسبب الارضاع ولم تستطع قضاء تلك الايام حتى اتى رمضان الذي يليه. فصامته وبقي عليها ما افطرت وحال لارضاع - 00:19:01
ثم حملت فهل يمكنها ان تؤخر القضاء بعد صيام رمضان القادم؟ ام عليها الكفارة؟ وما صفة اخراج الكفارة؟ وهل تخرج في بلدها الذي تقيم فيه حاليا الجواب هذه المرأة افطرت من اجل ولدها - 00:19:13
وعليها القضاء والكفارة وعليها كفارة اخرى بالنظر الى تأخيرها القضاء حتى ادركها رمضان الاخر اما بالنظر للاستطاعة فاذا كانت لا تستطيع في فيما بعد فانها تؤخر القضاء لكنها هي اخرت القضاء حتى ادركها رمضان الاخر وبناء يعني بدون عذر - 00:19:30
شرعي وبناء على ذلك وجبت عليها كفارة تأخير القضاء من جهة. اما الكفارة التي من اجل انها افطرت لارضاع ولدها فهذا من اجل انها افطرت لمصلحة غيرها وبالله التوفيق هذا سائل يقول نذرت ان اصلي الوتر - 00:19:59
احدى عشرة ركعة واريد منكم ان تبينوا لي كيف اصليها وان احقق هذا النذر الجواب الرسول صلى الله عليه وسلم قال من نذر ان يطيع الله فليطعه ومن نذر ان يعصي الله فلا يعصه - 00:20:20
وهذا نذر طاعة فانت تصلي احدى عشرة ركعة تسلم من كل ركعتين وتوتر بركعة في الاخر وبالله التوفيق احسن الله اليكم المرسلة صاد ميم. ميم من اليمن تسأل عن تأخير صلاة العشاء - 00:20:38
هل صحيح ان تأخير صلاة العشاء من السنة؟ واذا كانت مسافرة من منطقتها الى منطقة اخرى ولم تقم فيها سوى يومين هل تقصر الصلاة في تلك الفترة الجواب الرسول صلى الله عليه وسلم وقت - 00:20:58
من مواقيت وجاء اصل هذه المواقيت في القرآن وبينها جبريل للرسول صلى الله عليه وسلم. فقد قال جل وعلا اقم الصلاة لدلوك الشمس الى غسق الليل وان الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا - 00:21:16
وجبريل عليه السلام بين مواقيت الصلاة للرسول صلى الله عليه وسلم فبالنظر للفجر يبدأ وقته من طلوع الفجر الى طلوع الشمس وكذلك الظهر اذا زالت الشمس حتى يكون ظل كل شيء مثله. مع فيع الزوال ثم يدخل وقت - 00:21:37
ويمتد الى الصرار الشمس هذا وقت اختيار. ثم يدخل وقت الضرورة الى غروب الشمس. ثم يدخل وقت المغرب بغروب الشمس ويمتد الى ان يغيب الشفق وهو بمقدار ساعة ونصف من غروب الشمس. ثم يدخل وقت العشاء ويمتد الى نصف - 00:22:03
الليل هذا وقت اختيار. ثم بعد ذلك يأتي وقت الظرورة الى طلوع الفجر وعلى هذا الاساس فالشخص اذا صلى في اول الوقت او في منتصفه او في اخره فان صلاته تكون صحيحة. لكن مما يحسن التنبيه عليه ان اول - 00:22:24
رضوان الله يعني صلاة الانسان في اول الوقت رضوان الله. وصلاته في منتصف الوقت مغفرة الله صلاته في اخر الوقت عفو الله.

وعلى هذا الاساس يحتاج الشخص الى ان يتنبه لنفسه - 00:22:47
فيحرص على الصلاة في اول وقتها. واذا عرظ له عارظ من العوارض يصليه في اوله في منتصف الوقت او في اخر الوقت الشارع لم يوسع الوقت من باب العبث. ولكن كما قال جل وعلا وهي ابلغ اية في كتاب الله - 00:23:07
في نفي الحرج وهي قوله تعالى ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج. هذا جانب من من اه هذا جانب من الجواب على جزء من السؤال. اما الجزء الثاني وهو مسألة السفر فاذا سافر الانسان - 00:23:27
من بلده الى بلد اخر والمسافة بينهما تساوي ثمانين كيلو وتزيد على ذلك فان الشخص يترخص برخص السفر من الفطر وكذلك من ناحية الجمع وكذلك من ناحية القصر اما اذا كانت المسافة دون ذلك فليس له حق في في القصر ولا في الجمع - 00:23:47
وبالله التوفيق احسن الله اليكم ايضا تسأل عن نفس السفر وتقول هل يترخص الانسان بان يترك صلاة قيام الليل ام الاولى ان يصلي قيام الليل الجواب من فضل الله واحسانه - 00:24:16
على عباده ان الشخص اذا كان مقيما صحيحا صحيح البدن وكان يفعل الرواتب وكذلك يتنفل يأتي مثلا بالنوافل ويأتي ايضا لصلاة الظحى ويأتي ايضا بصلاة الليل ويأتي بالوتر فاذا مرض او سافر فانه يكتب له ما كان - 00:24:31
تفعله مقيما صحيحا فانه يكتب له اجر ما كان يفعله مقيما صحيحا. ولهذا الرسول صلى الله عليه وسلم كان يحافظ على الوتر وعلى ركعتي الفجر وبالله التوفيق احسن الله اليكم. هل تغطية الوجه بالنسبة للمرأة واجب - 00:25:03
الجواب نعم ولهذا الرسول صلى الله عليه وسلم بين ان المحرم ان المحرمة يجب عليها كشف وجهها اذا كانت لا ترى الرجال الاجانب ولا يرونها. واذا كانت ترى الرجال الاجانب او يرونها وجب عليها تغطية الوجه. فهذا يدل على ان الاصل هو تغطية - 00:25:28
الوجه وكان في حجة الوداع كن النساء في حجة الوداع معه كن يسدلن الخمار على وجوههن اذا كنا يرون يرى اذا اذا اذا كانت الواحدة ترى مثلا اجنبيا او كان يراها. واذا كانت عند محارمها - 00:25:53
او عند النساء او منفردة فانها تكشف وجهها وبالله التوفيق احسن الله اليكم تقول السائلة هل يجوز للمخطوبة ان تكلم خطيبها بالهاتف بعلم اهلها الجواب اما اذا تم العقد فلا مانع من ان تكلمه لكنها لا تذهب معه - 00:26:13
لان بعض الشباب يكون عنده غرور يستدرج المرأة ويذهب بها بسيارته الى المكان الذي يريد وبعد ذلك يقع بينهما ما يقع ثم بعد ذلك يطلقها قبل الدخول بها واما بالنظر لما قبل العقد فانها لا تكلمه ولا يكلمها - 00:26:37
لانه اجنبي منها. لكن لو اراد ان يراها عند اهلها بحضور ولي امرها بحضور ولي امرها او بحضور احد من محارمها فانه لا مانع من ان يراها لورود الادلة الدالة - 00:27:04
على جواز ذلك. وقد حصل من بعض الاشخاص انه يستدرج المرأة قبل العقد وقبل الدخول قبل العقد يستدرجها وبعد ذلك يقع بينهما ما حرم الله ثم بعد ذلك يتركها. وهذا يقع في غير - 00:27:23
البلاد هذي من اسئلة يسألون بعض الناس يسأل من خارج هذه البلاد على ان هذه الطريقة تحصل ومن قواعد سريعة قاعدة سد الذرائع وبالله التوفيق جزاكم الله خيرا واحسن اليكم ونفع بعلمكم ايها الاخوة والاخوات كان هذا هو صاحب الفضيلة الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الغديان عضو هيئة كبار العلماء عضو اللجنة الدائمة - 00:27:43
شكر الله لفضيلته شكرا لكم على طيب المتابعة عنوان برنامجنا المملكة العربية السعودية وزارة الاعلام اذاعة القرآن الكريم صندوق بريد ستون الف تسعة وخمسون. الرياض احد عشر الف خمسمائة خمسة واربعون برنامج - 00:28:07
على الدرب او على الفاكس اربعة اربعة اثنين خمسة خمسة اربعة ثلاثة هذه تحية من الزميل عبدالله عريف من الهندسة الاذاعية نلقاكم باذنه تعالى في حلقة قادمة وانتم على خير والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:28:20